

# الشرح الكبير على مختصر خليل | 16 | فصل فرائض الصلاة |

## الشيخ د. الصادق الغرياني

الصادق الغرياني

بالعلم طريقا للأفضل. علماء بني قومي عرفوا تحويل الصاد إلى الأسهل علماء لهم عقل يبني بالعلم طريقا للأفضل. بسم الله الرحمن الرحيم لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. قال الشيخ الدردير - [00:00:00](#) رحمه الله تعالى في الشرح الكبير على المختصر. بسم الله قال المصنف رحمة الله عليه. ولما انتهى الكلام على شروطها شرع في بيان أركانها فقال فصل فرائض الصلاة أي أركانها وأجزاؤها المترتبة هي منها - [00:00:30](#) خمس عشرة فريضة أولها تكبيرة الاحرام على كل مصل فرضا أو نفلا ولو مأموما. ولا يحملها عنه امامه أه سرعة بعد ما كان بعد ما كمل الكلام على شروط الصلاة في الكلام على الأركان والفرائض - [00:00:50](#) فكانوا الفرائض هي شيء واحد. لأن الركن والفرض هو يعني في اصطلاح الفقهاء الفرض مثل الركن. وهو ما كان كلمة هي داخل حقيقة الصلاة يعني زي البيت لما يكون هو متكون من ركائز وأعمدة وكذا - [00:01:13](#) هذه كلها أركان ليه؟ وهذه جزء منا داخله. ما كان أشياء أخرى ملحقة به لتصحيح وضعه وتبقيته تدفع عنا العوائل وكذا هي تبقى شروط فهي خارجة عن حقيقته وخارجة عن معيته. وقال فرائض الصلاة - [00:01:33](#) والفرايض جمع فريضة فريضة بمعنى مفروضة فاعيل بمعنى مفعول. ليست الفرائض جمع فرض. لأن الفرض على وزن فعل وفعل لم يسمع جمعه على فاعيل لكن فعيلة وفاعيل على فاعيل مثل كتيبة وكتائب مثل صحيفة وصحائف وغير ذلك يعني إذا - [00:01:53](#) الصلاة جمع فريضة وهي أركان الصلاة. ومعلوم أن تقسيم الصلاة إلى فرائض وإلى سنن وإلى مندوبات وإلى مكروهات وإلى مبطلات. هذه صنعة الفقهاء يعني بعد ما تأسس علم الفقه لأن كل - [00:02:27](#) العلوم هي دخلتها الصناعة بعد ما صارت علوما بالاول قال علم ماثوت في الفقه علم الفقه وعلم النحو وعلم البلاغة هي علم العلوم كان الناس تعرفه وتطبقه وتطبق احكامه اما بالنطق السليم في النحو واما بالفصاحة - [00:02:47](#) في البلاغة واما باتباع الاحكام الشرعية في الفقه دون ان يكون له ابواب ولا فصول ولا حقائق ولا تعريفات ولا كذا لكن لما بدأ يعني اللحن الخطأ والخلل يدب إلى الناس يعني بدأت اللازمة وبدأ - [00:03:08](#) أه يجاهدوا بعد وبدأ يعني عدم اتباع السنن والتفقه في الدين. واحتاج الناس إلى وضع العلوم ووضع نحو وضع البلاغة ووضع علم الفقه. وبطبيعة الحال هذا الوضع استدعى أن توضع يعني الابواب والفصول والحقائق والاركان وفي العلم الفقه - [00:03:28](#) السنن والفرائض وكذا. هذا يعني التقسيم ليس هو ضروريا وليس هو شرطا في معرفة في الفقه ولا في معرفة الدين ولا في معرفة التفقه في الدين ليس شرطا هذا ليس شرطا ابدا. لأن مثلا الصلاة من علم صفة - [00:03:48](#) الصلاة الكاملة بهيئاتها زي ما قال النبي صلى الله عليه وسلم صلوا كما رأيتموني كما رأيتموني أصلي وعلم صفة الحج كما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم خذوا عني مناسككم مناسككم وأداها على السور التي وردت عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:04:08](#) وفهمها منه أصحابه صلى الله عليه وسلم. فقد أتى بالمطلوب وزيادة ولا يحتاج إلى يقال له يعني أنت قصرت ولا أنت ما عرفت قائد الصلاة ولا ما عرضت فرائض الحج ولا حجك ناقص ولا صلاتك ناقصة. لا يحتاج إلى هذا ابدا. لكن لما وضع العلم - [00:04:28](#) لم يحتاج الناس إلى ذلك من أجل أن يعرفوا ما إذا عندما يحصل خلل هل هذا الخلل يفسد عليك الله لا يفسدها يعني هل هذا الخلل

هو من المكروهات ولا من المندوبات ولا من المبطلات ولا من الواجبات. يعني وضع - [00:04:48](#)

الاشياء صار مفيدا للناس عندما يعني احتاجوا الى التعليم التعليم المحترف الذي يلقي الطلاب ويفقه وعندما غاب الفقه والبصيرة

والاستنباط من الكتاب والسنة والاجتهاد عندما غابت هذه المعاني كلها واحتاج الناس الى التعليم - [00:05:08](#)

لا نافع في باب التعليم. هذا التقسيم مفيد جدا اه في باب التعليم. لانه يتدرج بالانسان ويعلمه كيف يتعلم العلوم. ويعرف منها ما هو

ويعني واجب عليه فعله وما فعله مطلوب على وجه السنية الى غير ذلك. وهذا هو يعني - [00:05:28](#)

ترشيد وذكروا في باب الصلاة قاعدة عامة عندما ارادوا ان يفرقوا بين الفرائض وبين الفرائض قالوا وجميع يعني افعال الصلاة كلها

يعني اركان الاثلاثة. رفع اليدين عن تكبيرة الاحرام والجلوس - [00:05:48](#)

للتشهد والتميم للسلام للالتفات يمينا وشمالا. هذه من الافعال ثلاث تهليسة فرائض وباقي وباقي افعال الصلاة كلها فرائض قيام

والركوع والسجود والرفع منه كل افعال الصلاة فرائض لهذه الثلاثة وقالوا كل اقوال الصلاة ليست فرائض - [00:06:13](#)

يعني ما في الصلاة يقول يعني ليس اه من الفرائض. الا تكبيرة الاحرام والفاتحة والسلام. هذه الاشياء الثلاثة من فرائض وما عليها من

الاقوال تسبيح وذكر وكذا. وقراءة وما الى ذلك كله من السنن. هذا على وجه الاجمال. نعم. ثم بدأ ايه؟ الركن الاول. نعم - [00:06:37](#)

قال فصل فرائض نعم. نعم اه نعم. فصل فرائض الصلاة اي اركانها واجزائها المترتبة هي منها خمس عشرة فريضة اولها تكبيرة

الاحرام على كل مصل فرضا او نفلا ولو مأموما. ولا يحملها عنه امامه - [00:07:05](#)

خمس عشرة فريضة هذا بين المتفق عليه والمختلف فيه. لان عندنا ركنان مختلف فيه ملي الطمأنينة والاعتدال من اهل العلم من لا

يجعل امام الفرائض من يجعلهم من السنن والاعتداء - [00:07:27](#)

خمس عشرة فريضة وبدا بتكبيرة الاحرام وتكبيرة الاحرام معنى الاحرام هو الدخول في حرمة الصلاة. يعني كلمة احرام سواء كانت

في الصلاة وكانت في الحج. عندما يقال انسان احرم بالحج - [00:07:47](#)

معناها دخل في حرمة الحج تلبس بها ليس هي زي ما هو يعني شائع بهالناس ان الاحرام وان يلبس الانسان فضت الاحرام ويتجرد.

هذا ليس هو احرام هذا واجب من واجبات - [00:08:07](#)

حرام لكن اللي حرام هو الدخول في حرمة الحج بالنية. يعني هو آا اقصى شيء يقال هو النية بالنسبة للحج وكذلك هنا آا تكبيرة

الاحرام وفيه تكبيرة وفيه احرام كان الدخول في حرمة - [00:08:27](#)

في اه حرمة الصلاة يكون بالتكبير ويكون بالنية ويكون ايضا بالتوجه الى القبلة يعني كأن الاحرام تكبيرة الاحرام معناها الدخول في

احرام الصلاة وباش يكون الدخول في حرمة السراء يكون - [00:08:47](#)

هذه الاشياء باتخاذ هذه الاشياء وسيدتها انك تأخذ بهذه الاشياء الثلاثة تكبر للاحرام وتستقبل القبلة وتنوي انك دخلت في الصلاة هذا

معنى دخولك في حرمة الصلاة تجمع هذه الاشياء ثلاثة تكبر تقول الله اكبر وتتوجه الى القبلة وايضا اه انك تنوي الدخول في حرمة -

[00:09:06](#)

الصلاة وبناء على ان الدخول في حرمة الصلاة اه يعني يتكون من هذه الاشياء الثلاثة فيكون اه تكبيرة الاحرام عدم اضافة البعض الى

الكل يعني الجزء الى اه كله. اه مثل اه يد - [00:09:32](#)

هذا بعضه لان الاحرام هو ثلاثة اشياء آا فالتكبير نسبة التكبير هو نسبة من نسبة الجزء الى كل واذا كان قلنا ان الاحرام هو النية

وحدها لانه فيما يقول لك الاحرام هو النية واحدة - [00:09:49](#)

فيكون اه نسبة التكبيرة الى الاحرام بالنسبة الشيء الى مصاحبه. يعني لان النية تصاحب التكبير القول هذا يقول ان الاحرام او الحرام

هو النية. حرمة الصلاة هي النية. فليش قلنا تكبيرة الاحرام؟ نقول المفروض تكبيرة النية؟ لا. قال تكبيرة احرام - [00:10:11](#)

اضافة تكبيرة الاحرام والاحرام بمعنية هي من اضافة الشيء الى مصاحبه هي حاجة زي ما تقول اه لباس الشتاء ولا اه طيلسان البرد

والى حاجة تصاحبها يضيف لان النية هي تصاحب تصاحب التكبير. فالتكبير اضيف اليها - [00:10:36](#)

انه يصاحبها لانه يقتدر بها. لان التكبير يكون مقترنا بالنية. واذا كان قلنا ان الحرمة الصلاة هي تكبير نفسه من غير نية ولا من غير

استقبال. يعني لحرمة الصلاة هي الاحرام هو في التكبير - 00:11:00

يكون اضافته اضافة بيانية تكبيرة الاحرام التكبيرة التي هي الاحرام كما في لباس التقوى ذلك خير. لباس التقوى اللباس الذي هو التقوى تكبيرة الاحرام التكبيرة التي هي الاحرام يعني. يا عالم الاحرام والتكبير وليس النية وليس الاستقبال -

00:11:20

فيكون اضافة تكبيرة للاحرام هي اضافة بيانية لقوله تعالى ولباس التقوى ذلك خير. اللباس الذي هو التقوى يعني ضعف بيانية هي يعني علامتها انك اه كانها تعرف المضاف كان المضاف اليه يعرف المضاف. شنو هو لباس؟ تاخذ تقول اللباس؟ اللباس هو -

00:11:42

تكبيرة الاحرام شنو؟ الاحرام التكبير هو الاحرام. مع اضافة بيانية. فهذا هو فيه تفصيل اضافة تكبيرة الاحرام اضافة التكبير للاحرام.

اه ثم قال هذا هذه الفريضة الاولى وهي تكبيرة الاحرام - 00:12:02

وهي فرض على كل مصل. فالمصلي هو واحد من ثلاثة. اما منفرد واما امام واما مأوم. هناك فرائض يعني يكون فيها تخفيف. يحملها الامام على المأموم. مثل مثلا يحملها الامام على المأموم. فهل التكبير ايضا فيه فرصة لان يحمل الامام على المأموم؟ قال لا.

تكبيرة الاحرام - 00:12:22

في هذه واجبة فرض على كل مصلي لا يحملها احدا احد. تجب هي فرض على الامام وفرض على المأموم. وفرض على الذي يصلي منفردا اذا ويعني في كل الصلوات سواء كانت ايه؟ فرضا او نفلا. على كل - 00:12:49

نعم فارضا او نفلا يعني التكبير ما في يعني صلاة من غير تكبيرة احرام. الصلاة اه تحريمها التكبير كما ورد في الحديث وتحليلها التسليم والنبي صلى الله عليه وسلم عندما ذكر - 00:13:10

صلاته كيف يصلي امره ان يتطهر وان يقف وان يكبر والمتبادل من التكبير هو قول الله اكبر وفي حديث ابي حميد الساعدي خرجه ابن ماجة وهو حديث صحيح النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قام الى الصلاة رفع يده وقال الله اكبر - 00:13:30

فاذا هذا هو اللفظ الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو المتواتر المنقول. فهذه هي تكبيرة الاحرام لابد ان تكون بهذه الصورة وبهذا اللفظ. وهي واجبة على كل صلي صلي صلاة فريضة وصلاة نفل سواء كان اماما او فضا او مأومما. شيخ النية يعني لا تعد ايضا من آ - 00:13:53

من فرائض الصلاة او استغني عنها بتكبيرة الاحرام. لا سيعدها لابد منها لا لا يستغني عنها النية النية وحدة وتكبيرة الاحرام وحدة يعني تكبيرة الاحرام هو ان يقول الله اكبر لكن قد يكون الله يقول الله اكبر ولا ينوي الصلاة يعني - 00:14:13  
عقله وقلبه غافل وفي السوق حتى لو جئت وكلمته بعد ما ركع وسجد وكبر ورفع وانتهى من الصلاة لا يذكر ولا يعي ماذا صلى بتقول له انت شمس ماذا صليت ظهر ولا عصر ويبيغى - 00:14:33

وان شئت ان دخلت الصلاة وانا مشغول البال وانا كذا وانا مهموم فهذا ما لم توجد عنده النية وجدت عنده تكبيرة الاحرام فنية واحدة هي فرض قائم بذاته وانما قدم عليها التكبير اولاً. لا انا اقصد من حيث الوقوع - 00:14:53

النية تسبق تكبيرة الاحرام. لماذا هنا بدأ بتكبيرة الاحرام ولم يبدأ بالنية في ايوا هذا ربما ما قد يؤخذ عليه بدأ بتكبيرة الاحرام. وربما لانه يعني يريد ان يبين آ حرمة الصلاة وان الحرمة هذه هي - 00:15:13

مشملة عاد الى اشياء ثلاثة لكن هي العادة انه عندما يذكرون الفرائض والنية ولا النية هي التي تسبق آ كل افعال ولكن لان النية هي مقارنة لاول فعل. فكان هي والتكبير كانهما في وقت واحد. فايهما ذكرت اولاً؟ فانت لم تخطئ. لان - 00:15:33

النية لا يجوز ان تكون قبل الصلاة وصاياك انا اذكر خلاف اذا كان اه يعني النية سبقت تكبيرة الاحرام بمدة قصيرة هل تصيح او لا تصح؟ هذا خلاف الى الصلاة باطلة. وقيل الصلاة صحيحة - 00:15:56

ولذلك الوضع الامثل للنية ان تكون مقارنة ومصحوبة بالاضافة للشيء الى مصاحبه. اذا لو اعتبرنا الاحرام بمعنى اضافة التكبير الى الاحرام. اضافة شيء الى مصاحبي انا مصحوب مصحوبة معه. يعني النية هي مصحوبة او تصاحب تكبيرة الاحرام. عندما -

إذا يكبر يستحضر النية يعني ملاصقة ملاصقة لتكبيرة الاحرام نعم بالنسبة للزهر بها هل يجهر بها الامام والمأموم او هي للامام دون المأموم؟ التكبير ولا النية تكبير اه تكبيري يا حرام من الاشياء التي يجعل بها عند المالكية اه يوجد من الصلاة يجهر بطبيعة الامام يجهر بها - [00:16:32](#)

بطبيعة الحال والفذ يجهر بها والمأموم عندهم لا يجهر الا بتكبيرة الاحرام وبالسلم. اتاي فرعتان فقط يجوا بهما لكن تكبير الوسط وسمع الله لمن حمده الكلام الاخر كله المأموم لا يجهر به. فتكبيرة الاحرام هي من التكبير - [00:17:00](#)  
الذي يشعر به الامام والفد والمأموم. نعم اسهل العلماء لهم عقل يبين علماء بني قومي عرفوا تحويل الصعد الى الاسهل. علماء لهم عقل يبي شيخ هنا سؤال يقول للسائل هناك من يقول آآ ان ما قام به الفقهاء من هذه التقسيمات يعني من بين فرائض وسنن مندوبات - [00:17:20](#)

وغير ذلك هي عقدت العبادة فلم تكن بهذه الصعوبة والاحتمالات في عهده صلى الله عليه وسلم. ويقولون بان هذا لعله من الترف الفقهي وتفصيلاته ادت حتى لشغل المسلمين على القيام بواجبهم تجاه الامة وقيامها وصارت نوعا من الحجاجات والنقاشات الفكرية والترف الفكري وانشغلت به - [00:17:55](#)

نخب لا هذا له فوائد في التعليم كما قلنا يعني انت لا تستطيع ان تعلم الاحكام يعني عندهم الناس كانوا مستغنيين عن هذا يعني هو صحيح صفة الصلاة الذي كان يصليها عبدالله ابن عمر ولا - [00:18:15](#)

النبي صلى الله عليه وسلم والله واحد من اصحاب النبي يمكن ان تلخص صفة في صفحة او صفحتين. لكن لو سألت عبدالله بن عمر وذلك عن اي شيء خطر ببالك فيما يتعلق بالصلاة غير الصفة التي كتبتها عنه لاجابك عنها لانه متفق في الدين - [00:18:35](#)  
وكذلك غيره من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يحتاج الناس الى وضع هذه الاحكام والتفصيلات. لكن الان لو انت اقتصرت في هذه العصور وحتى من العصور المتقدمة عندما بدأ الفقه وفروعه. لو اقتصر الفقهاء على ذكر صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:18:55](#)

يعني يمكن ان تأخذها تلخصها في صفحة او صفحتين. ثم بعد ذلك يتناقل الناس هذه الصفة واكتفوا بها وعندما عم الجهل على الناس وتحدث للناس افضية كثيرة الان في صلاتهم ما كانت تحج في السابق او حتى كانت تحج في السابق لكن اذا - [00:19:15](#)  
فسئل عنها احد لا يعلم شيء من علم الفقه الا هذه الصفة الصفح ولا الصفحتين اللي انت كتبتهم؟ فبماذا تجيب؟ يبقى الناس ما عاش يعرفوا واحكام صلاتهم ومعاش يعرفوا يرجعوها ولا يعرفوا سننها ولا مندوباتها ولا ما يبطلها ولا ما يفسدها وما لا يفسدها. ووضع القواعد - [00:19:35](#)

المهم في العلوم كلها ليس في علم الفقه فقط حتى علم النحو لما كناس غير محتاجين ويتكلموا بالسرقة. اذا ما كانوا محتاجين لهذا التعقيد والتركيب هذا والتوجيهات والخلاف الاشتقاق هذه. لكن عندما عم الجاهل غابت السريقة واصبح - [00:19:55](#)  
والناس محتاجون لان يعرفوا هذه التفصيلات واذا لم يكتبها العلماء المتقدمون ويؤسسوها ويقعدوا قواعدها. المتأخرون سوف نستطيع ان يعرفوا احكامه ولا ان يجيبوا عنها. آآ وضع العلوم والتفصيلاتها. وصحيح ما ينبغي للناس ان - [00:20:15](#)  
يشغل نفسه يعني بالتفصيلات الا في باب التعليم في باب التعليم ينبغي ان يفصل لكن عندما يريد ان يتوجه الى ربه بالعبادة ينبغي ان يعني يتخلص من هذه الافتراضات وهذه التقسيمات الا اذا حدث له خلل فينبغي عليه آآ يرجع بذاكرته - [00:20:35](#)  
الى الحل هو تعلمه كيف يحل بيه المشكلة اللي وقعت له. في الجملة ان وضع الاحكام والتعليم هذا مهم لتعليم الطلبة وتعليم الناشئة ولا يمكن الاستغناء عنا اه مجرد ذكر صفة عامة للصلاة - [00:20:59](#)

او لغيرها من ابواب العبادات. كذلك شيخ هذه التقسيمات تنفع كذلك في بعض الابواب مثل سجود السهو. اليس كذلك؟ اه سهو كثير يعني طولا مجلدات عند الفقه الان يعني في المذاهب المختلفة تجد مجلدات الطويلة يعني في ابواب - [00:21:19](#)  
والمعاملات والاسر كلها تفصيلات هي احكامه كلها اكثرها اما مستنبط مباشر الكتاب والسنة او من القواعد اما اصول التشريع التي

اتفق عليها العلماء. فهي كلها من الشريعة ليس فيها شيء ترف يعني زائد هو لانها وضعت حلول - [00:21:39](#)

بعض الافتراضات والمسائل والنوازل التي نزلت بالناس لابد ان يجتهد الناس فيضعوا له الحلول زي مثل اي علم من العلوم الدنيوية كل ما يمضي الوقت كل ما الناس يتوسعون فيه ويجتهدون ليلبوا - [00:21:59](#)

ومتطلبات يعني كل عصر. فهذا يعني علم مفيد وينبغي الاعتناء به ولا يقال لا ينبغي ان يزهد فيه ويقفل هذا الباب يكتفى يعني هذه الدعوة اللي تقول لا معاش في مداها وما عاش في آآ نكتفي بالاجتهاد واللي اخذ رأسا مما قالته السنة وقاله - [00:22:14](#)

وهو مختصر ومفيد هذا مختصر ومفيد وينفع ويفيد المجتهد لكن لا يفيد عامة المسلمين اللي هم السواد الاعظم اه اقصد انا في هذه التقسيمات يا شيخ بين فرائض وسنن اه تنفع في باب سجود السهو حتى يعلم الانسان ما هو الذي يسجد له وما هو الذي يبطل -

[00:22:34](#)

صلاته. اه نعم سووا في غيره تعرف ما هو لينجم ينجلب بالسجود وما لا ينجر. وتعرف ما هو وما تركه يبطل الصلاة وتركه ما لا يبطل الصلاة. وتعالى يعني ما هو يعني من المكروهات ولا من المندوبات احيانا - [00:22:54](#)

يلتمس شيء يفعل الانسان يظن انه من المندوبات وهو من المكروهات لان الفقهاء محصوا القواعد وصنفوه في المكروهات وانت قد تكون لاول وهلة لانك انت ما لقيتهاش في الصفة التي نقلتها عن صلاة النبي صلى الله عليه - [00:23:14](#)

وسلم فتعدوا في المندوبات من المكروهات الوضع القواعد العامة والتفصيلات والاركان والشروط والسنن من قبل الناس الفقهاء المتخصصين الذين درسوا العلوم هذه واستنبطوا من الكتاب والسنة ومن اصول الاجتهاد. الامر في غاية الاهمية ويجب المحافظة

عليه. ما يقال هذا هو شيء زائد وينبغي تركه. نعم - [00:23:30](#)

جزاكم الله خيرا. يقول اه لان ولا يحملها عن عنه امامه كالفاتحة. لان الاصل في الفرائض عدم الحمل جاءت السنة بحمل الفاتحة وبقي ما عداها على الاصل يعني اه ما الفرائض مش كلها تحمل جاء الحمل في الفاتحة. النبي صلى الله عليه وسلم اه وخصوصا اذا كان

الامام اه - [00:23:54](#)

يشعر بالقران. الله تبارك وتعالى يقول واذا قرأ القرآن فاستمعوا له وانصتوا. وجاء في الموطأ ما حييت ابي هريرة. النبي صلى الله

عليه وسلم مسند في الموطأ مسند النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة فلما فرغ سأل هل قرع - [00:24:24](#)

معي منكم احد؟ قال جن نعم. قال فقلت ما لي انازع؟ ما لي انازع القرآن؟ ان ينام عليهم فصاروا ينازعونه ويشوشون عليه قال في

اخر الحديث وترك الناس القراءة خلف النبي صلى الله عليه وسلم وآآ - [00:24:44](#)

العبارة فترك الناس القراءة خلف النبي صلى الله عليه وسلم هادي مدرجة من كلام الزهري راوي الحديث لكن اصل الحديث مسند في

الموطحة حديث صحيح يعني قال ما لي انازع القرآن لا هم على انهم قرأوا ورأوا - [00:25:04](#)

خلفه. هناك حديث آآ عديدة في ترك الصلاة خلف الامام. اذا كان يجهل بالقراءة الجملة ان واه في حديث في الصحيح اخرج مسند مسلم

حيث ابي هريرة وحيت ابي موسى اه واعيد اذا كبر - [00:25:18](#)

والامام فكبروا واذا قرأ فانصتوا هذا امر بالانصات وهذه اللفظ فانصتوا ابو داود قال هذه غير محفوظة. ولكن غيره من اهل العلم

اهل الحديث قالوا صححها مسلم والعبرة بمن ضعفها. المسلم المسلم ويختار الصحيح يعني في حديث ما ذكر المسلم الا وهي

صحيحة - [00:25:38](#)

وفيها واذا قرأ فانصتوا ويعضدها مع الرواية الاخرى التي يعني آآ تعفي المأموم من ايضا للقراءة الفاتحة ورد ان الامام يتحملها عن

المأموم ولكن غير من الفرائض مثل تكبيرة الاحرام لم يرد ان الامام يتحملها بل يجب على كل مسلم كل مصلي ان يأتي بها -

[00:26:05](#)

قال واضافة تكبيرة للاحرام من اضافة الجزء للكل ان قلنا ان الاحرام عبارة عن النية والتكبير ومن عن النية والتكبير والتكبير. نعم. ان

الاحرام عبارة عن النية والتكبير. ومن اضافة - [00:26:35](#)

للشيء الى مصاحبه ان قلنا انه النية فقط واسقط عنا الاحرام هون اياه. لانه الاحرام هون نية ولما نقول تكبيرة الاحرام التكبيرة لم



تضاف الى اضيفت لشيء يصاحبها. زي ما هي شيء يصاحب شيء اخر. يعني قبعة الشتاء مثلا قبعة البسل في الشتاء. فهي ايضا في

الشيء - [00:26:55](#)

مصاحبين بخلاف الولا من اضافة الشهيدة الجزء الى كل مثل يد زيد. اذا كان قلنا ان الاحرام هو يتكون من التكبير من النية نعم. قال

واصل الاحرام الدخول في حرمت الصلاة بحيث يحرم عليه كل ما ينافيها - [00:27:21](#)

هذا ما نقول حرمة الصلاة. فعل كل ما ينافي الصلاة. وما ينافي الصلاة الحركة انشغال بغيرها والكلام والضحك والاكل والشرب واشياء

كثيرة هذه كلها تنافي الصلاة. وما دام تنافي الصلاة - [00:27:41](#)

فيما بعد من مبطلاتها علم الفقه فصل لك المبطلات. كلمة معنى في الصلاة هذه مجملة. فصلوها في المبطلات تنولي هنا في الصلاة.

هناك اشياء ربما يتبادى كانها منافية للصلاة. ولكنها غير منافية متى يعني آآ المشي الى الصف - [00:28:01](#)

لشد الفرجة على الاقل يعتبر انه ينافي الصلاة لان ما في شي سكون. الصلاة فيها السكون اسكنوا في صلاتكم الحديث وهذا لم يسكن

فهل هذا من مناف يبطل الصلاة؟ لا هذا ليس من مناف. فبيان ما يبطل وما لا يبطل وهذه التفصيلات هذه مفيدة وضرورية لمعرفة

التفقه - [00:28:21](#)

نعم. قال تنبيه الصلاة مركبة من اقوال وافعال فجميع اقوالها ليست بفرائض والا ثلاثة تكبيرة الاحرام والفاتحة والسلام وجميع افعالها

فرائض الا ثلاثة. رفع اليدين عند تكبيرة الاحرام والجلوس للتشهد والتيامن بالسلام - [00:28:41](#)

قال واكتفينا يعني لو اكتفينا بالصفة النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه عند التكبير اذا جاك واحد ومارفعش ايديه عند

التكبير وتقول له انت صوتك خلفت ان صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وصلاتك باطلة - [00:29:07](#)

اه ما يمكنش لان صلاة النبي مشتملة. اه صلاة كاملة مجتمعة على الفرائض وعلى المندوبات وعلى السنن وعلى فهذه فائدة التفصيلات

والتفريعات وذكر الفرائض والسنن والاركان. نعم. وثانيها قيام لها اي لتكبيرة الاحرام في الفرض - [00:29:26](#)

قادر غير المسبوق فلا نعم. تكبيرة الاحرام ما زال يتعلق بها بعض الاحكام منها آآ ذكروا انها لابد ان تكون بهذا اللفظ الله اكبر لا تكون

بلفظ اخر لا تكون بلفظ الله جليل الله عظيم او اي لفظ اخر فيه تعظيم وتمجيد الله سبحانه وتعالى. او لان هكذا نقلت - [00:29:46](#)

ولما ورد في حديث المسية صلواته وفي حديث ابي حميد الساعدي وا هو حديث صحيح والنبي صلى الله عليه وسلم قال الله اكبر

وقال صلوا كما رأيتموني اصلي. فلا يجوز غيرها عند المالكية. وآآ - [00:30:11](#)

آآ من عجز عنها سقطت عنه. ولا تقال عندهم حتى بلغة اخرى غير اللغة غير الله اكبر. بل يجب بل يجب على العجمي ومن لا في

العربية ان يتعلمها باللغة العربية ويقول الله اكبر. الا اذا كان تعذر اليك وشق عليه ولسانه لا يطاوعه ولا يستطيع. فالله عز وجل يقول

- [00:30:27](#)

اتقوا الله ما استطعتم اذا ما كان يقدر عليه منها اتى به وماذا يقدر عنه؟ عليه سقط عنه مثل الاخرس اذا كان واحد اخرس ويستطيع

ان يقول الله اكبر يدخل الصلاة بالنية وتكفيه. هذا مذهب علماء المالكية ومذهب علماء الحنائق هنا يجوز تكوين - [00:30:47](#)

الاحرام بلغة كانت يجوز بدل الله اكبر الله اعظم. يعني الغرض هو التمجيد والتعظيم. فما دام تحقق هذا فيمكن افتتاح الصلاة به

وكذلك ذكروا لي الله اكبر لا بد ان ينضبط فيها في لفظها بالاحكام الصحيحة - [00:31:07](#)

ومن الاشياء التي تفسد التكبير هو مد الباء. يقول الله اكبر او مد الهمزة في اولها على الاستفهام الله اكبر الله اكبر. هذا يفسد التكبير

ولا تصح الصلاة به اذكر الشيخ الزرقاني في شرح المختصر ذكر يعني اثني عشر خطأ آآ في تكبيرة الاحرام كلها تبطل - [00:31:27](#)

الصلاة عليك يا رب وذاك منها من جملته حتى يعني المد فيها. لابد ان تمد المد الطبيعي اللي هو مقدار الف واحد. مقدار حركة الاصبع

مرة الله اكبر فلا يخطفها يقولون الله اكبر هكذا - [00:31:54](#)

وصحيح ورد يعني من السنة حذف التكبير والتسليم والحذف معناه هو التخفيف دون تمطيط. لا انها تقول كما مثل ما يقول بعض اه

الائمة الله اكبر. السلام عليكم. لا هذا لحن ولا خطأ اللحن الفاحش حتى في الاذان اذا تجاوز المد الطبيعي مقدار الف واحد الى الفين

نعهما اللحن الفاحش - [00:32:10](#)

الذي لا يجوز ويفسد الاذان. وكذلك تكبير تكبيرة الاحرام تفسد بهذه الصورة. اذا كان الانسان قال هكذا الله الله اكبر تقصد لا يجوز هذا لا تكون تكبيرة احرام صحيحة فعد الشيخ زرفان زرقاني آآ اخطاء كثيرة في آآ لفظ التكبير يجب على الناس ان يتجنبوها -

[00:32:40](#)

منها مد الباء ومنها مد الهمزة ومنها لا تمد المد الطبيعي وتزاد على المد الطبيعي بما يكون فاحشا. اه لكن قالوا ابدال الهمز اكبر بالواو هذا لا يعد لحنا لان - [00:33:06](#)

العرب من يبدو الهمزة بعد الضمة واوا فهو نطق صحيح. مثلا بعض الناس يقول الله اكبر او الله اكبر هذا كله جائز اننا العرب تكلمت به. لكن اللحن هو الذي لم تتكلم به العرب العرب - [00:33:26](#)

تكلمت في هذه الالفاظ وخصوصا ان كانت هي في ابواب العبادات ولا في غيرها في باب الاذان مثلا التكبير في باب الاذان زي التكبير في باب الصلاة. اللحن الموجود العرب لا زالت لا تتكلم به ولم يتكلم به النبي صلى الله عليه وسلم ولا اصحابه. ولهذا عدوا لحما فاحشا. واللحن الفاحش معنى كأنك انت لم تؤدي اللفظ اللي - [00:33:46](#)

طلب منك الشارع كأنك اتيت بغيره كأنك لم تذكره كأنك لم تلفظه. هذا هو السبب الذي جعلوه في الاذان لا تؤدي به السنة وفيه بيت الاحرام كأنك لم تكبر. ولابد من انسان يتقيد باللفظ كيف ما ورد في الشارع. وكيف ما كان تنطق به العرب. لا يأتي بشيء من عندي اجتهد - [00:34:06](#)

بعض النعيمة ربما يجتهد يرى ان هذا يعني هو استحسان اما من باب التنعيم والتطريب لان الناس السامع ومن يسمع هذا يستحسنه زي ما يعملوا في الاذان في تطريف الاذان. يعني بعض الناس لم يفهم هذا لا يظن انه اساء ولا عمل شيء - [00:34:26](#)  
ما هو الصحيح ولم يظن انه اصر الناس وانه عظم الله وانه ان اتى بشيء تحبه الناس في باب العبادة هذا من الجهل عبدالله بن عمر سمع مؤدنا يعني يتكلم في اذانه - [00:34:44](#)

فقال له كان عمر حيا لفك لحبيك. يعني وكان عمر موجود ينحرق حناكك يطلعهم منك. كذلك يعني عمر لما سمع مؤذن يتكلف قال له اه كاد ان يتمزق مرتبك. يعني تكلفت حتى - [00:34:59](#)

الشاكلة متاعك هادي اللي تحت جنبك تقطعت منك. فالتكلف التمديد والتطريب وكذا هذا ما الموجود عندهم وكانوا ينكرونه ويحبونه لانه يخرج اللفظ عن وضعه في اللغة وعن وضعه في الشراء. كذلك تكوية لحامل - [00:35:19](#)

لمن يراعى فيها ما يراعى في تكبير الاذان. عندما تقول الله اكبر في الاذان. علماء بني قومي عرفوا تحويل الى الاسفل علماء بني قومي عرفوا تحويل الصعد الى الاسهل. علماء لهم عقل يبيت - [00:35:39](#)

احيانا الشيخ بعض الائمة قد يطيل التكبير او التسليم حتى يجعل من بعض المؤمنين يسبقونه في التكبير والتسليم يعني فما حكم صلاة المأموم الذي يسبق امامه في التكبيرة والتسليم. هذا ايضا من المحاذير وآآ يعني بالاضافة الى انه - [00:36:05](#)  
وافسد تكبيره وافسد تسليمه هو كان سببا ربما في افساد صلاته اذا كان يعني خلاف ومعروف في من بدأ بعد الامام ختم قبله اه صحيح انه صلاة تفسد عند المالكية - [00:36:25](#)

لكن هو عنده علماء الاحناف وربما غيرهم عندهم التكبير اللي امام والمأموم هو في وقت واحد. يعني بمجرد ما يبدأ الامام في السلام وليس في تكبير الاحرام. تكبير الاحرام حتى وانهم لا بد ان يكون بعد تكبير الامام. لكن في السلام عندهم - [00:36:45](#)

ان المأموم السنة ان يبدأ مع الامام وينتهي مع الامام. ولذلك يطول الامام ما يطول ويمطط ما يمطط فالعلماء ايضا يمطط معه فلا يخشى من سبق فهذا عندهم هو الوضع الصحيح. يقول الامام السلام ويبدأ معه المأموم على طول. لكن - [00:37:05](#)

علماء المالكية ينبغي الا يبدأ الانسان في السلام الا بعد ان يعني يبدأ بعد ان يفرغ الامام من السلام. فهو في اساسه من حيث المبدأ هو مخالفة شرعية. تنطيط لان السنة هو حذف السلام الحذف هو التخفيف والتخفيف - [00:37:25](#)

قالوا هذا من علامات فقه الامام من علامات فقه الامام ان يحذف الاحرام والسلام يخفف فيه يخفف فيه يخرج عن مده طبيعي واش نقول السلام عليكم زي ما يبالغ بعض الناس وبعض الفقهاء السلام عليكم. لا مو هكذا - [00:37:45](#)

ولابد ان يعطيه بالمد المد الصحيح مقدار حركتين. السلام عليكم لازم الالف يطلع. لازم الالف بعد لم ينطق به اما اذا كان الانسان ما نطقش به وكأن اللام هي عليها سكون وليس بعدها الف هذا لا يجوز. السلام عليكم. لا - [00:38:02](#)

السلام عليكم مقدار حركتين. الاتيان بالسلام هذا معنى حذفه. هذا معنى حذف السلام. ليس معناها ان الانسان يعني يسرقه ولا يعطيه حقه. ولا يزيد له ان يمسطه ويطوله. وان تطويله يخرج باللفظ على يخرج اللفظ - [00:38:22](#)

عن حقيقته ويؤدي كما ذكرت الى ان المأموم قد يسبقه في آآ السلام يسلم. قال له اذا سلم قبله فسدت صلاتي عنده بعدها قال وثانيها قيام لها اي لتكبيرة الاحرام في الفرض للقادر غير المسبوق فلا يجزئ - [00:38:42](#)

ايقاعها جالسا او منحيا قيام هو الفروع في الحقيقة والقيام للصلاة كلها في الفريضة. ليس القيام بتكبيرة الاحرام القيام واجب. يعني القيام ينبغي ان يعد هذا الركن القيام للصلاة. قيام لتكبيرة الاحرام والقيام لقراءة الفاتحة. وآآ - [00:39:02](#)

ايام لقراءة السورة. فكل القيام هو من فرائض الصلاة. ما ينبغي ان الانسان يتركه. وآآ من جملة القيم القيام لتكبيرة احرام. فاذا كبر الانسان تكبيرة الاحرام وهو منحني انحنا يعني كان حناء الركوع او قريب منه. مش مجرد انحنا بصيري. انحنا القليل لا يضر. ذكره - [00:39:27](#)

داتو كاع الحين الشافعية قالوا ان يكون راکعا ان يكبر راکع هذا والانحنا. وبعضهم قال ان يكون قريبا من الركوع. من شفيه من الاجابة وقرب من الركوع وعلماء الحنابلة قالوا ان يكون راکعا. وعلماء المالكية ان يكون قريبا من الركوع. فهذا هو - [00:39:57](#)

الذي يفسد الصلاة ويفقد ركنها من اركانها. لكن اذا كان الانسان حنان قليلا طأطأ رأسه او يعني الحنان قليلا فهذا لا يسمى يعني ترك ركنها من اركان الصلاة والقيام. فلا يجوز له ان ان يقف اه منحيا انحنا كثيرا - [00:40:17](#)

عند تكبيرة الاحرام ولا ان يكون مستندا الى شيء لو ازيل هذا لسقط القائم. وهذا لا يعد قائما لانه مدعوم بجهة او بشيء اخر اذا فقد او سقط يسقط فهذا ايضا لا يعد قياما. فلا بد ان - [00:40:37](#)

كن مستقلا بنفسه قائما قياما يعني يسمى آآ قيام. وآآ هذا واجب على غير واجب مع الذكر مع القدرة واجب مع القدرة اذا كان انسان قادر على ان يكبر من قيام اذا كان انسان وفرضه الجلوس يجوز ان يكبر - [00:40:57](#)

تكبيرة الاحرام من من الجلوس اذا كان غير قادر على القيام وكذلك يجب على غير المسبوق ما المسبوق اذا انسان يعني اراد ان يدرك الركعة وخاف ان يفوته الامام برفع الركوع فله - [00:41:17](#)

ان يبدأ تكبيرة احرام وهو قائم ويكملها وقت الانحنا او حتى يكملها في الركوع. فهذا يعني اعف عنا وصلاته صحيحة. نعم. الا لمسبوق ابتدأها حال قيامه واتمها حال الانحطاط او بعده. بلا فصل - [00:41:31](#)

كثير فتأويلان في الاعتداد بالركعة وعدمه وهما جاريان فيمن نوى بتكبيره العقد او هو والركوع او لم ينوهما. يعني نشر هذه تفصيلا وان سعد كبر بدا الاحرام من قيام. واتمها في الانحطاط. يعني بعد ما وصل ايديه على ركبتيه. او اتم - [00:41:51](#)

وفي اثناء الانحنا نوى بها تكبيرة الاحرام او نواها تكبيرة الاحرام وتكبيرة الركوع في عين واحدة هي التكبيرتان نواهما معا او لم ينوي شيء يعني ذهنه يعني خالي. فهذا صلاته صحيحة. فاذا بدأ - [00:42:24](#)

وهو قائم وكانت نيته الاحرام او الاحرام والركوع لشيء وبدأ وهو قائم واتم في الركوع وفي الانحنا فصلاته صحيحة والمعتد انه يعني يعتد بالركعة حتى الركعة يعتد بها على الصحيح. اما اذا بدأ تكبيرة - [00:42:50](#)

حرام وقت الانحنا لم يبدأها يعني وقت القيام. يعني شيء مستعجل وما اصعبش الوقت ان يكون قائم على يعني اقامته يبدأ في التكبير بل بدأ في التكبير يعني خاف يفوت الامام بوضع يديه على ركبتيه آآ حرصا - [00:43:12](#)

وعلى الا يعني ينحني قبل ان يرفع الامام فبدأ التكبير وهو منحني. واتم وهو راکع في هذه الحالة سواء كان يعني النوى بها الاحرام او نوى الاحرام والركوع ولم ينوي شيء. والصحيح انه لا يعتد بتلك الركعة - [00:43:32](#)

الركعة لا يعتد بها. والصحيح ان الصلاة باطلة. هناك من يقول لا لا تجزي ولا تكفيه. ويعيد صلاته. لكن الصحيح الصلاة صحيحة لكنه لا يعتد بالركعة. يعني هذا فيمن يعني نوى التكبير الاحرام - [00:43:52](#)



والاحرام والركوع او لم ينوي شيء. واذا كان بدأ وهو قائم فيعتد بالركعة والصلاة صحيحة. واذا بدأوا في الانحناء فالصلاة صحيحة ولا يعتد بالركعة. لكن هناك صورة اخرى وهو ما اذا نوى بتكبيره احرام الركوع لم يلد بها الا الركوع. يعني سواء كذب سواء كان بدأ قائما - [00:44:12](#)

واكملها وراكعا او بدأها منحنيا واكلها راكعا ونوى بها تكبيرة الركوع فهذا لا تصح صلاته لانها فاقدة لانها فاقدة ركن من اركان الصلاة وهو تكبيرة الاحرام. هذا هو التفصيل مسلا. قال واما اذا ابتدأ حال الانحطاط - [00:44:38](#)

واتمه فيه او بعده بلا فص فالركعة باطلة اتفاقا واما الصلاة فصحيحة في القسمين. فان حصل فصل بطلت فيها. فحق التعبير ان يقول الا لمسبق وفي الاعتداد بالركعة ان ابتدأه حال قيامه تأويلان والا فكلامه رحمه الله في غاية الاجمال - [00:44:58](#)  
لا ويلاني ولكن التأويل الصحيح هو ان ابن رشد وغيره ان الصلاة انه يعتد بالركعة الصلاة صحيحة يعني. نعم. قال وانما يجرى الله اكبر بتقديم الجلالة ومدها مدا طبيعيا بالعربية. من غير فصل بين - [00:45:24](#)

انهما ولو بكلمة تعظيم فلا يجرى اكبر الله او الله العظيم اكبر او بمرادفها بالعربية او العجمية نعم. قال فان عجز عن النطق بها بخرس او عجمة سقط التكبير عنه ككل فرد عجز عنه. فان اتى بمرادفه لم تبطل فيما يظهر - [00:45:50](#)  
فان قدر على او قدر على البعض اتى به ان كان له معنى هذا فيه خلاف اذا تعب بمرادفه بلغة اخرى يعني قيل يكفي وقيل يكفي لانه لا بد ان يأتي بها حتى - [00:46:20](#)

يعني لا يعرف اللغة العربية عليه ان يتعلم التكبير. هذا هو المشهور في البذر. ولكن غير المالكية يجوزون ان الانسان له ان يأتي بما استطاعوا ربما هذا هو يعني لا ارفق ولا اوفق ببسر الشارع. آآ وخصوصا هناك اناس يعني ربما يتعذر عليهم - [00:46:39](#)  
اللكنة عندها لكن لا يستطيع ان يأتي باللفظ كما بالعربية كما هو. فالله تبارك وتعالى يقول فاتقوا الله ما استطعتم واتقوا الله ما استطعتم. والنبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم. هذا ولدي يتمشى معه. يسري الشريعة -

[00:46:59](#)

ثالثها نية الصلاة المعينة بان يقصد بقلبه اداء فرض الظهر مثلا والتعيين انما يجب في الفرائض والسنن والفجر دون غيرها من النوافل فلا يشترط التعيين فيكفي فيه نية النافلة المطلقة وينصرف للضحى ان كان قبل الزوال - [00:47:19](#)  
ولراتب الظهر ان كان قبل صلاته او بعده. ولتحية ولتحية المسجد ان كان حين الدخول فيه وللتهجيد ان كان في الليل وللشافع ان كان قبل الوتر. يعني الصلاة لا تخلو من ان تكون فرائض - [00:47:42](#)

واما ان تكون سنن واما ان تكون نوافل. ويقصد بالسنن عند المالكية الاصطلاح يعني صلة خاصة انهم يفرقون بين الصنع وبين النوافل والمندوبات والمستحبات. يقصدها بالسنن هو السنن المؤكدة صلاة الوتر وصلاة العيدين. وصلاة الاستسقاء - [00:48:01](#)  
وصلاة الخسوف وصلاة الكسوف هذه تسمى عندهم السنن. فرائض وسنن بهذا المعنى ونوافل العامة ما عدا السنن هذه المؤكدة آآ وصلاة الفجر صلاة الفجر تعد من السنن ايضا عندهم لانها يسمونها رغبة لكن ما عدا - [00:48:21](#)

هذه السنن المؤكدة وصلاة الفجر سنة الفجر رغبة. مع ذلك من جميع النوافل الاخرى كلها. يسمون يسميها بالعلم سنن ولكن عندهم تسمى نوافل. مثل السنة الراتبة السنن الراتب وصلاة الضحى وصلاة الليل والشفع قبل الوتر. هذه كلها - [00:48:41](#)  
لا تسمى نوافل وصلوا عندهم ثلاثة اقسام فرائض وسنن ونوافل. اما الفرائض فلا بد فيها من تعيين نية تعيين الفريضة شو اللي بتصليها ظهر عصر مغرب الى لابد من تعيين النية فيها اه قبل ان تبدأ. والسنن لا بد فيها من نية تعيينها ما تصلي صلاة العيد.

صلاة استسقاء صلاة - [00:49:01](#)

توبتر ما هي تصليها؟ صلاة فجر. لا بد ان تفيدها بنية. لكن ما عدا هذه الاشياء من النوافل الاخرى فيكفيها انك تريد ان تنوي الصلاة يكفي. وكذلك كل النوافل الاخرى غير النوافل الصلاة كلها يكفي اذا اردت مثلا ان تحج - [00:49:23](#)  
اه تطوعا تم الحج وخلص مش لازم نقول اه تطوعا لا سنة ولا نهاية الحج. تريد ان تصوم يعني صيام تطوع نقول نويت الصوم يكفيك هذا تريد ان تصلي صلاة ليست سنة من السنن المؤكدة ولا من الفرائض ولا فجر. نقول نويت الصلاة تستحضر في قلبك نية

#### 00:49:43 - الصلاة يكفيك

ثم بعد ذلك ينصرف من غير ما تذكر انت لما تريد ان تصليه. واذا دخلت المسجد ونويت الصلاة خلاص هي تنصرف في تحية المسجد اذا قمت الى بنصف الليل وثلاث الليل الاخير تصلي فتنصرف النية الى التهجد حتى ولو لم تذكر انت تقول نويت التهجد اذا انت -

#### 00:50:03

تريد ان تصلي الوتر والصليت قبل ركعتين وقلت نويت الصلاة فتنصرف الى صلاة الشفع اللي قبل الوتر. اذا اردت ان تصلي صل ركعتين قبل آآ يعني العصر والا قبل الظهر والا كذا من السنن الرواتب ولا غيرها. ولو ان تقول نهاية الصلاة - 00:50:23 للسنة الراتبة واذا نويت الصلاة بعد ارتفاع الشمس في اول النهار وتنصرف لصلاة الضحى تنقيا. يعني هذه كلها نوافل غير اللي ذكرناه من السنن باصطلاحهم هم وغير الفرائض كلها تكفي فيها النية العامة للعبادة. جزاكم الله خيرا انتهى الوقت شيخنا - 00:50:43 وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم والحمد لله اولا واخرا الى الصعب الى الاسهل. علماء لهم عقل يبني بالعلم طريقا للافضل. علماء قومي عرفوا تحويل - 00:51:03